



نموذج عقد الخبراء والمستشارين الخاص بغير المواطنين

أنه في يوم الموافق / / ، حُرر هذا العقد بين كل من:
الطرف الاول: جهة اتحادية / هيئة
بصفته
ويمثلها/

" ويشار إليها فيما بعد بالجهة الاتحادية / الهيئة او الطرف الاول "
الطرف الثاني: /

جنسيته: ويحمل جواز سفر رقم () ، بطاقة هوية رقم ()
.

وعنوانه :

داخل الدولة :

خارج الدولة :

ويعمل مستشار او خبير في مجال (.....)

" ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني "

لذا فقد اتفق الطرفان المشار إليهما أعلاه على ما يلي :

البند الأول

مدة العقد

يبدأ هذا العقد من // 20م وينتهي في // 20م

يشترط ان لا تزيد مدة العقد عن سنتين ويجوز مدها لمدد مماثلة .

البند الثاني

الراتب الشامل

- يتقاضى الطرف الثاني شهرياً مبلغ مالي مقطوع إجمالي وشامل () درهم يتضمن كافة البدلات والعلاوات والمزايا التي يتم الاتفاق عليها
- يتمتع الطرف الثاني بالتأمين الصحي وفقاً للقواعد النافذة في هذا الشأن.
- يتحمل الطرف الاول رسوم الإقامة للموظف فقط وفقاً للقواعد المقررة.
- لا يحق للطرف الثاني المطالبة بأية بدلات او اجور او مزايا مالية او عينية مقررة للموظفين بموجب اية قوانين او أنظمة او قرارات سارية المفعول او تصدر لاحقاً .

البند الثالث

الواجبات والمحظورات

يلتزم الطرف الثاني بالواجبات ويمتنع عن المحظورات الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة



الاتحادية وتعديلاته واللائحة التنفيذية لهما ووثيقة السلوك المهني وأخلاقيات
الوظيفة العامة والمحافظة على السرية وعدم الإفصاح عن أية معلومات وأية
قوانين أو أنظمة أخرى ذات علاقة مطبقة في الحكومة الاتحادية
البند الرابع

الإجازات

يمنح الطرف الثاني خلال سريان العقد الإجازات التالية:

1. إجازة سنوية بحد أقصى (22) يوم عمل مدفوعة الراتب .
 2. إجازة بدون راتب بحد أقصى خمسة ايام عمل
 3. إجازة مرضية بحد أقصى سبعة أيام عمل متصلة أو منفصلة.
 4. إجازة حداد وفق الضوابط الواردة في اللائحة التنفيذية.
 5. إجازة وضع (45) يوم
- أيام العطلات الرسمية للوزارات والجهات الاتحادية المنصوص عليها في المادة
100 / 5 من اللائحة التنفيذية.

البند الخامس

المهام والمسؤوليات

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ المهام والأعمال المحددة من قبل الطرف الاول والمرفقة
طي هذا العقد والتي تعتبر جزء لا يتجزأ منه على انه يجوز تعديلها او الاضافة
عليها من قبل جهة العمل وذلك شريطة الانتهاء منها وفق الخطة الزمنية المتفق
عليها وأية مهام أخرى يكلف بها من قبل جهة عمله.

البند السادس

التقارير الدورية

على الطرف الثاني الالتزام بتقديم تقارير دورية للإدارة المعنية عن الأعمال التي
يتم انجازها من قبله أو تمت تحت إشرافه مع بيان أية صعوبات تعترض الانجاز
مشفوعة بالتوصيات والحلول اللازمة لتجاوزها..

البند السابع

فترة الانذار

يحق للطرف الأول إنهاء العقد قبل انتهاء مدته شريطة إعطاء الطرف الثاني
إشعاعاً خطياً بذلك قبل شهر من التاريخ المحدد لإنهائه كما يجوز للطرف الثاني
طلب إنهاء العقد شريطة ابلاغ الطرف الاول بذلك خطياً قبل شهر من تاريخ إنهاء
العقد المحدد في الطلب ، وتعتبر الاستقالة مقبولة مالم يتخذ الطرف الأول القرار
المناسب بشأنها وإخطار الطرف الثاني بذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ
تقديمها ، وعلى الطرف الثاني الاستمرار في وظيفته إلى حين انقضاء فترة الانذار
ويجوز للطرف الاول تقصير هذه المدة حسب مصلحة العمل لدية .

البند الثامن



اسباب انتهاء الخدمة
يسري على الطرف الثاني أسباب إنهاء الخدمة الواردة في قانون الموارد البشرية
في الحكومة الاتحادية
البند التاسع

استكمال بنود العقد
فيما لم يرد به نص في هذا العقد يطبق بشأنه قانون الموارد البشرية ولائحته
التنفيذية المعمول بهما في الحكومة الاتحادية.
البند العاشر

المحاكم المختصة
تختص المحاكم الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة بنظر كافة المنازعات
الناشئة عن تنفيذ هذا العقد.
البند الحادي عشر

لغة العقد
حرر هذا العقد من نسختين واحدة باللغة العربية والاخرى بالإنجليزية وفي حالة
الاختلاف يعتد بالنص الوارد باللغة العربية.

توقيع "

توقيع "الطرف الأول"
الطرف الثاني"